المبحث الثاني:القانون الروماني.

لقد خلفت الحضارة الرومانية إرثا قانونيا مميزا أصبح لمصدر التاريخي لكثير من القوانين الحديثة، و كان تميزها من خلال تنوع مصادرها من جهة والمدونات التي نقلها المؤرخون من جهة أخرى.

المبحث الثاني: القانون الروماني.

المطلب الأول: مصادر القانون الروماني.

المطلب الثاني: المدونات القانونية.

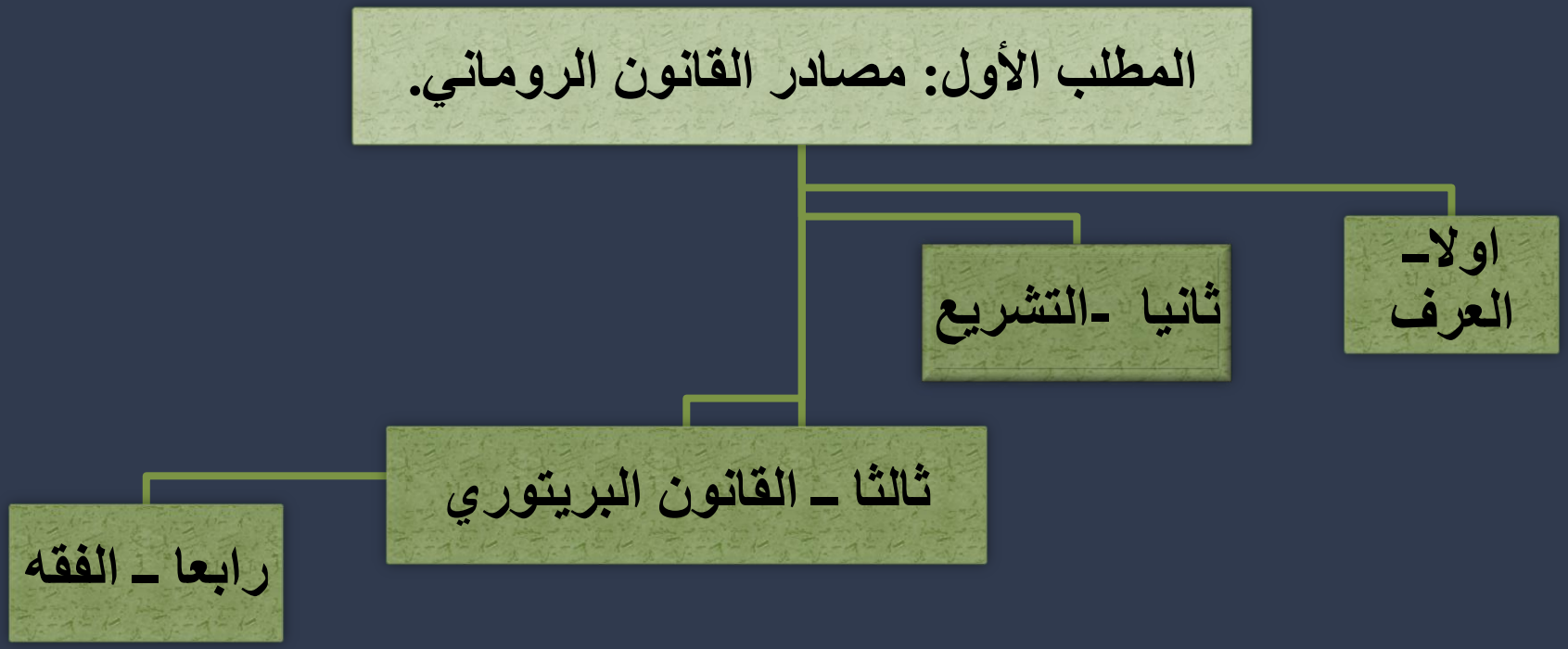
المطلب الأول: مصادر القانون الروماني.
اولا- العرف
ثانيا -التشريع
ثالثا ـ القانون البريتوري
رابعا ـ الفقه

أولا- العرف

يعد العرف أقدم وأهم مصدر للقاعدة القانونية، نشأ من العادات التي توارثها الناس،وقد استمد قوته الملزمة من الأصول الدينية و كان جزاء مخالفته دينيا فكان لرجال الدين دورا كبيرا في تكوين العرف وتطويره وتفسيره واستمروا في احتكاره حتى بعد صدور قانون الألواح الاثني عشر.

ثانيا- التشريع:

يتمثل في النصوص القانونية والمراسيم والدساتير التي صدرت خلال تطور تاريخ القانون الروماني، ففي العصر الملكي صدرت بعض القوانين الملكية من مجالس الشعب بناء على اقتراح من الملك و تصديق من مجلس الشيوخ، وقد رأى فيها المؤرخون مجرد قواعد دينية صدرت عن الملوك باعتبارهم رؤساء للديانة و حفظها الكهنة في سجلاتهم؛ لكن أبرز تشريع صدر هو قانون الألواح الاثني عشر نظرا للتطور الذي عرفته الدولة الرومانية و اتساع رقعتها فظهر التشريع مصدرا جديدا للقانون .

وقد كانت القوانين تعرف باسم الحاكم الذي اقترحها سواء كان ديكتاتوريا أم حاكما من حكام العامة أم بريتورا أما إذا صدر من أحد القنصلين حمل أسمهما معا باعتبارهما متضامنين في جميع الأعمال؛وكان الحاكم يعرض مشروع القانون على مجلس الشيوخ للموافقة عليه ثم يعرض على الشعب في الأسواق ويحال بعدها للمجالس الشعبية التي لها حق قبول المشروع أو رفضه دون تعديله ويصبح القانون نافذا من تاريخ إقراره.

وأهم القوانين التي صدرت بعد قانون الألواح الاثني عشر،هو قانون كانوليا (445م)الذي أباح الزواج بين الأشراف والعامة، وقانون هوتانسيا (285م) الذي جعل القوانين التي تصدر من مجالس الشعب –العامة– نافذة على الجميع الأشراف والعامة على السواء، وقانون بابريا (204م) الذي قيد كثيرا من حالات التنفيذ بالإكراه البدني.

واتسع نطاق القوانين التشريعية في العصر الإمبراطوري شملت في بدايته كل ما كان يصدر عن مجلس الشيوخ، ثم استقل الإمبراطور بصلاحيات تشريعية، فبعد أن كان يتقدم **بمشروعات قوانين** أمام مجلس العامة ثم مجلس الشيوخ ،أصبح **يصدر منشورات** باعتباره حاكما عاما تتناول مسائلا إدارية وجنائية وقضائية **ويصدر تعليمات** إلى حكام الأقاليم وهي توجيهات فردية الغرض منها ضمان حسن سير الإدارة أو منح امتيازات للجيش، **ويتولى الفصل في القضايا** التي تعرض عليه بصفة ابتدائية أو استئنافية للأحكام التي يصدرها حكام الأقاليم، **ويصدر بعض الفتاوى**،وهي عبارة عن آراء فقهية يصدرها الإمبراطور أو المجلس الإمبراطوري بشأن استشارات مرفوعة من الأفراد أو الحكام ،وهي ملزمة للقاضي لأنها صادرة من صاحب السلطة العامة بخلاف فتاوى الفقهاء .

ثالثا . القانون البريتوري (أحكام القضاء)

لقد ساهم الحاكم القضائي في تكوين القاعدة القانونية من خلال المنشورات التي كانوا يصدرها، والمنشور عبارة عن خطة يصدرها الحاكم عند توليه الوظيفة يبين فيها القواعد التي يسير عليها،وهو ما عرف **بالمنشور الدائم**، كما كان هناك **المنشور الطارئ**، والتي يقصد به تلك التي كان يصدرها البريتور لمواجهة الحالات الاستثنائية، **والمنشور المتداول**،وهي مجموعة الأحكام الثابتة والمتداولة من منشور إلى آخر دون أن يصيبها تبديل.و قد استطاع البريتور عن طريق منشوره التدخل بصورة إيجابية لتطوير القانون المدني وسد ما به من نقص وجعله يتلاءم مع الظروف المستجدة في المجتمع،ومع الزمن توقف الحكام عن إدخال تعديل أوإضافة،تأكد بصورة واضحة في العصر الإمبراطوري بسبب ازدياد سلطة الإمبراطور وتدخله في التشريع والقضاء.

وفي عصر الإمبراطور هادريان تم جمع قواعد المنشور وترتيبها في مجموعة رسمية صادق عليها مجلس الشيوخ فأصبحت ملزمة لكل حاكم قضائي.

وقد عرف نوعين من القانون ،**القانون البريتوري المدني** و**قانون الشعوب**، فالرومان كانوا يخضعون للقضاء الخاص بهم،والقانون الألواح الذي تميّز بصيغ وشكليات ترتبط بصورة مباشرة بالناحية الدينية للرومان والتي كانت ممنوعة عن الأجانب رغم انتمائهم إلى الدولة الرومانية،مما دفع

بالبريتور إلى إنشاء قانون بمميزات خاصة، منها خلوه من الشكليات فكان التعامل يقوم على حسن النية والثقة، وقد ساهم ذلك في تطوير ميادين كثيرة، سيما التجارية إذ أن الشكليات رغم ما فيها من ضمانات فهي تعرقل التطور الذي يحتاج إلى سرعة والائتمان، والميزة الثانية ،حرية البريتور عند اختياره صيغ الدعوى فبينما كان بريتور المدينة مقيدا بقانون الألواح و ملزما بإتباع مضمونه فإن بريتور الأجانب كان حرا في صياغة القاعدة القانونية، يستوحيها من مبادئ العدالة و القانون الطبيعي مستندا على الأعراف و التقاليد و الشرائع التي شاع التعامل بها بين الأجانب .

رابعا . الفقه:

يعتبر الفقه من مصادر القانون الروماني وليس مصدرا تفسيريا فقط كما هو الحال في الوقت الحالي، فقد احتل الفقهاء في عصر الروماني مكانة مهمة ومركزا اجتماعيا رفيعا و شغل معظمهم أكبر المناصب الإدارية في الدولة، كما كانوا يشكلون العنصر الرئيسي في مجلس الإمبراطور منذ عهد هادريان ، ولم يقتصر دورهم على مجرد إيجاد الحلول المتبعة و تسهيل إجراءا ت التقاضي بل عملوا على استنباط الأصول العامة التي تتفرع عنها أحكام القانون، ونشير إلى أن مهمة تفسير القانون كانت حكرا على رجال الدين في بداية الأمر ثم حل الفقهاء محلهم في عملية التفسير وقاموا بدور الإفتاء و الإجابة على الاستشارات التي يسألون فيه.و يمكن حصر مهمة الفقهاء في ما يلي :

- **الإفتاء:** و هي عبارة عن استشارات يتقدم بها الأفراد أو الفقهاء أو الحكام أنفسهم، و لم تكن ملزمة للبريتور و لكنه كان من الناحية العملية يتبعها إذا صدرت عن فقيه له مكانته
- **التوثيق:** وهو إرشاد المتقاضين إلى كيفية تحرير العقود وجميع التصرفات القانونية التي كانت تستلزم استعمال عبارات.

المقاضاة: وهو مساعدة الأفراد في اختيار صيغ الدعاوى التي تحمي حقوقهم عن طريق تدعيم الفقيه لرأيه الاستشاري الذي أبداه صاحب المصلحة.وقد استطاع الفقهاء خلق قانون جديد يقوم –كالقانون القديم–على العرف ولكنه تميز عنه بقابليته للتطور والتطبيق في حالات، وظروف جديدة و أطلق عليه "قانون الفقهاء" لأنه كان يقوم على الإفتاء